



محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادي المنعقد بتاريخ 2025-12-2

عقدت شركة الأمل للاستثمارات المالية اجتماع الهيئة العامة غير العادي لمساهميها بتمام الساعة العاشرة صباحاً من يوم الثلاثاء الموافق 2025/12/2 عبر تقنية الاتصال الإلكتروني من خلال برنامج ZOOM المرئي والمسموع بحضور السيد فارس شاهين / مندوب عطوفة مراقب عام الشركات وبحضور رئيس مجلس إدارة الشركة ونائب رئيس المجلس و 6 أعضاء من مجلس الإدارة. كما حضره كل من السيد أسامة شخايرة والسيد حمزة المساعيد مندوبي مدقق الحسابات أرنست ويونغ وحضره أيضاً الأستاذ أكرم عبيدات والأستاذ ليث النابلسي المستشارين القانونيين للشركة.

بدأ معالي رئيس مجلس الإدارة الاجتماع مرحباً بمندوب عطوفة مراقب عام الشركات السيد فارس شاهين وباقي الحضور من مساهمي وأعضاء مجلس إدارة الشركة ومندوب مدقق حسابات الشركة والمستشار القانوني للشركة.

أعلن معالي رئيس مجلس الإدارة انه بلغ عدد المساهمين الحاضرين 8 من أصل 296 مساهم، يحملون أسهماً بالأصالة 11,566,752 أحد عشر مليون وخمسمائة وستة وستون ألف وسبعمائة واثنان وخمسون سهماً، واسهماً بالوكالة 1,177,311 مليون ومائة وسبعة وسبعون ألف وثلاثمائة وأحد عشر سهماً أي ما مجموعه 12,744,063 اثنا عشر مليون وسبعمائة وأربعة وأربعون ألف وثلاثة وستون سهماً ويشكل ما نسبته 84.960% من رأس مال الشركة البالغ خمسة عشر مليون سهماً. كما حضر الاجتماع 8 أعضاء من أصل 9 أعضاء مجلس الإدارة، وعليه يكون الاجتماع قانوني حيث اكتمل النصاب وفقاً لأحكام قانون الشركات، وأكد معالي رئيس مجلس الإدارة أنه تم الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات النافذة ذات العلاقة لعقد اجتماع الهيئة العامة.

حيث أفاد رئيس مجلس الإدارة أنه تم الالتزام بالإجراءات وفقاً للقوانين والأنظمة والتعليمات النافذة ذات العلاقة، كما تم مراعاة كافة الأمور الواردة في تعليمات الإشراف على تنفيذ الإجراءات الخاصة بعقد اجتماع الهيئة العامة للشركات المساهمة العامة، بإرسال الدعوات الموجهة للسادة المساهمين استناداً للمادة 144 من قانون الشركات وفق أحكام القانون من حيث مدة إرسالها واستناداً إلى المادة 145 من قانون الشركات الأردني بالإعلان عن الموعد المقرر لعقد اجتماع الهيئة العامة للشركة في صحيفتين يوميتين محليتين ولمرة واحدة على الأقل، وذلك قبل مدة لا تزيد عن واحد وعشرون يوماً من موعد الاجتماع، فقد تم الإعلان عن توقيت وتاريخ انعقاد الاجتماع بجريدتي الرأي والدستور بتاريخ 2025/11/10 وإعادة النشر بذات الصحيفتين بتاريخ 2025/11/18 تطبيقاً لتعليمات حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية، كما تم نشر الدعوة لحضور هذا الاجتماع على الموقع الإلكتروني للشركة، واستناداً إلى المادة 145 من قانون الشركات فقد تم الإعلان عن الاجتماع لمرة واحدة بتاريخ 2025/12/1 عبر إذاعة المملكة الأردنية الهاشمية (وهي إحدى وسائل الإعلام الصوتية أو المرئية).

تحدث مندوب عطوفة مراقب عام الشركات السيد فارس شاهين مرحباً بمعالي رئيس مجلس الإدارة السيد عمر ملحس والسادة أعضاء مجلس الإدارة، ورحب بالمساهمين والحضور، وطلب مندوب عطوفة مراقب عام الشركات من معالي رئيس مجلس الإدارة التفضل بالإعلان عن الإجراءات القانونية التي قامت بها إدارة الشركة لعقد هذا الاجتماع وتعيين كاتباً للجلسة ومراقبين لجمع وفرز الأصوات.

تم تعيين السيد معتز الشامي كاتباً للجلسة، والأستاذ أكرم عبيدات والسيدة هديل كناكرية لجمع وفرز الأصوات.

مختار

مختار

مختار



بعد ذلك تم الانتقال الى بنود جدول الأعمال حيث بدأ رئيس مجلس الإدارة بمناقشة بنود جدول أعمال اجتماع الهيئة العامة غير العادي مشيراً بأن آلية التصويت بالموافقة ستكون من خلال رفع الأيدي.

البند الأول: اتخاذ القرار بنقل سجل "شركة الأمل للاستثمارات المالية" من شركة مساهمة عامة اعتيادية الى شركة مساهمة عامة (قابضة) لتصبح شركة الأمل (القابضة) وتعديل غاياتها الحالية وتعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي الحالي للشركة تبعاً لذلك على أن يُرجأ التحويل إلى تاريخ (2026/1/1).

تعديل نص أولاً من عقد التأسيس الحالي للشركة ليصبح كالتالي:

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
شركة الأمل للاستثمارات المالية المساهمة العامة المحدودة	شركة الأمل (القابضة) المساهمة العامة المحدودة

تعديل نص ثانياً من عقد التأسيس الحالي للشركة ليصبح كالتالي:

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
أ. ان تؤسس أو تساهم في شركة أخرى أو مشروع أو أعمال أخرى أو ان يكون لها مصلحة معها وتشارك وتندمج أو تلتحق أو ترتبط بها أو تتحد معها بأي شكل من الأشكال وفق أحكام القوانين والأنظمة المعنية.	أ. أنشطة الشركة القابضة (642000) إدارة الشركات التابعة لها أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي تساهم بها. استثمار أموالها في الأسهم والسندات، تقديم القروض والكفالات للشركات التابعة لها، تملك براءات الاختراع.
ب. ان تشتري أو تستأجر أو تبادل أو توجر أو ترهن أو تستملك أو تحصل بصورة أخرى على أية أموال منقولة أو غير منقولة أو أية حقوق وامتيازات تراها دافعة أو لازمة لغايات الشركة وبالأخص أية أراضي، أو أبنية، أو آلات، أو معامل، أو وسائل نقل، أو بضائع، أو تبني وتصون وتجري متغيرات في أبنية أو أشغال مما يكون ضرورياً أو ملائماً لغايات الشركة شريطة ان لا يكون تملك الأراضي بقصد الإحراز أو الاتجار بها بالإضافة الى رهن الأموال المنقولة وغير المنقولة.	ب. إدارة الشركات التابعة لها أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي تساهم فيها
ج. ان تمارس أعمال أخرى من أي نوع كانت ترى فيها فائدة لها أو تعتبرها ضرورية أو نافعة لتحقيق الغايات أو أي منها أو تستثمر أموالها وتتصرف بالكيفية التي تراها مناسبة لها ومتفقة مع مصالحها وغاياتها.	ج. استثمار أموالها في الأسهم والسندات والأوراق المالية.
د. رهن الأموال المنقولة وغير المنقولة.	د. تقديم القروض والكفالات والتمويل للشركات التابعة لها.
هـ. الوسيط لحسابه - 719054	هـ. تملك براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية واستغلالها وتاجيرها للشركات التابعة لها أو لغيرها.
و. وساطة مالية - 80331	تصبح ملغاة
ز. أمانة الاستثمار - 810400	
ح. إدارة الاستثمار - 810367	

محررات بي

24

24



النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
ط. الاستثمارات المالية - 999841	
ي. إدارة الإصدارات - 810004	
ك. التمويل على الهامش - 112798	
ل. أمانة الإصدار - 810416	
م. الحفظ الأمين - 810415	

تعديل نص سادسا من عقد التأسيس الحالي للشركة ليصبح كالتالي:

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
ان تحويل شركة الأمل للاستثمارات المالية ذات المسؤولية المحدودة الى شركة مساهمة عامة بموجب هذا العقد والنظام الأساسي لا يترتب نشوء شخص اعتباري جديد، بل تبقى للشركة شخصيتها الاعتبارية السابقة وتحفظ حقوقها وتكون مسؤولة عن جميع التزاماتها السابقة على التحويل وتكون الخلف القانوني للشركة ذات المسؤولية المحدودة من كافة النواحي.	ان تحويل شركة الأمل للاستثمارات المالية ذات المساهمة العامة المحدودة الى شركة قابضة مساهمة عامة بموجب هذا العقد والنظام الأساسي لا يترتب نشوء شخص اعتباري جديد، بل تبقى للشركة شخصيتها الاعتبارية السابقة وتحفظ جميع حقوقها وتكون مسؤولة عن جميع التزاماتها السابقة على التحويل وفق أحكام القانون.

تعديل نص المادة (1) من النظام الأساسي الحالي لتصبح كالتالي:

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
شركة الأمل للاستثمارات المالية المساهمة العامة المحدودة	شركة الأمل (القابضة) المساهمة العامة المحدودة

تعديل نص المادة (3) من النظام الأساسي الحالي لتصبح كالتالي:

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
أ. ان تؤسس أو تساهم في شركة أخرى أو مشروع أو أعمال أخرى أو ان يكون لها مصلحة معها وتشترك وتندمج أو تلحق أو ترتبط بها أو تتحد معها بأي شكل من الأشكال وفق أحكام القوانين والأنظمة المعنية.	أ. أنشطة الشركة القابضة (642000) إدارة الشركات التابعة لها أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي تساهم بها. استثمار أموالها في الأسهم والسندات، تقديم القروض والكفالات للشركات التابعة لها، تملك براءات الاختراع.
ب. ان تشتري أو تستأجر أو تبادل أو توجر أو ترتهن أو تستملك أو تحصل بصورة أخرى على أية أموال منقولة أو غير منقولة أو أية حقوق وامتيازات تراها دافعة أو لازمة لغايات الشركة وبالأخص أية أراضي، أو أبنية، أو آلات، أو معامل، أو وسائل نقل، أو بضائع، أو تبني وتصون وتجري متغيرات في أبنية أو أشغال مما يكون ضروريا أو ملائما لغايات الشركة شريطة ان لا يكون تملك الأراضي بقصد الإحراز أو الاتجار بها بالإضافة الى رهن الأموال المنقولة وغير المنقولة.	ب. إدارة الشركات التابعة لها أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي تساهم فيها
ج. ان تمارس أعمال أخرى من أي نوع كانت ترى فيها فائدة لها أو تعتبرها ضرورية أو نافعة لتحقيق الغايات	ج. استثمار أموالها في الأسهم والسندات والأوراق المالية.



النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
او أي منها او تستثمر أموالها وتتصرف بالكيفية التي تراها مناسبة لها ومتفق مع مصلحتها وغاياتها.	
د. رهن الأموال المنقولة وغير المنقولة.	د. تقديم القروض والكفالات والتمويل للشركات التابعة لها.
هـ. الوسيط لحسابه - 719054	هـ. تملك براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية واستغلالها وتأجيرها للشركات التابعة لها او لغيرها.
و. وساطة مالية - 80331	تصبح ملغاة
ز. أمانة الاستثمار - 810400	
ح. إدارة الاستثمار - 810367	
ط. الاستشارات المالية - 999841	
ي. إدارة الإصدارات - 810004	
ك. التمويل على الهامش - 112798	
ل. أمانة الإصدار - 810416	
م. الحفظ الأمين - 810415	

وافق الحاضرون بالإجماع على نقل سجل "شركة الأمل للاستثمارات المالية" من شركة مساهمة عامة اعتيادية الى شركة مساهمة عامة (قابضة) لتصبح شركة الأمل (القابضة) وتعديل غاياتها الحالية وتعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي الحالي للشركة تبعاً لذلك على أن يُرجأ التحويل إلى تاريخ (2026/1/1) وتعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة بما يتوافق مع ذلك.

البند الثاني: تأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة برأسمال 1,250,000 دينار تمارس غايات الوساطة المالية وذلك استناداً الى تعليمات الترخيص والاعتماد للخدمات المالية وتنظيمها لسنة 2005 الصادرة بالاستناد لأحكام المادتين (ف/12) و(47) من قانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002 وتحديد البندين (ج1) و(ز1) من المادة (4) من التعليمات مدار البحث، وتكون مملوكة بالكامل لشركة الأمل (القابضة) المساهمة العامة المحدودة على أن تزاوّل أعمالها ابتداءً من تاريخ 2026/1/1 وذلك استناداً لكتاب هيئة الأوراق المالية رقم 25/02663/1/3 بتاريخ 2025/8/19 - الرقم التعريفي: 601000032.

بحيث تكون الشركة الجديدة الخلف القانوني لشركة الامل لاعمال الوساطة. وافق الحضور بالإجماع على تأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة برأسمال 1,250,000 دينار تمارس غايات الوساطة المالية وذلك استناداً الى تعليمات الترخيص والاعتماد للخدمات المالية وتنظيمها لسنة 2005 الصادرة بالاستناد لأحكام المادتين (ف/12) و(47) من قانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002 وتحديد البندين (ج1) و(ز1) من المادة (4) من التعليمات مدار البحث، وتكون مملوكة بالكامل لشركة الأمل (القابضة) المساهمة العامة المحدودة على أن تزاوّل أعمالها ابتداءً من تاريخ 2026/1/1

محرر

محرر



وذلك استناداً لكتاب هيئة الأوراق المالية رقم 25/02663/1/3 بتاريخ 2025/8/19 – الرقم التعريفي:
601000032

البند الثالث: إطفاء جزء من الخسائر المدورة والبالغ (3,922,040) دينار، وذلك باستخدام مبلغ الاحتياطي الإجمالي البالغ (1,999,287) دينار، سنداً لأحكام البند (ج) من المادة (186) من قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997 وتعديلاته، واستناداً إلى المركز المالي للشركة كما في 2024/12/31.

استفسر مراقب الشركات عما اذا كان هناك احتياطات أخرى كما في 2024-12-31، قال السيد حمزه المساعد ان الاحتياطي الوحيد الموجود لدى الشركة هو الاحتياطي الاجباري البالغ قيمته 1,999,287 دينار. انه

وافق الحاضرون بالإجماع على إطفاء جزء من الخسائر المدورة والبالغ (3,922,040) دينار، وذلك باستخدام مبلغ الاحتياطي الإجمالي البالغ (1,999,287) دينار، سنداً لأحكام البند (ج) من المادة (186) من قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997 وتعديلاته، واستناداً إلى المركز المالي للشركة كما في 2024/12/31.

شكر السيد فارس شاهين معالي رئيس مجلس الإدارة على جهوده.

اختتم معالي رئيس مجلس الإدارة الاجتماع قائلاً، بأنه وبالنيابة عن أعضاء مجلس الإدارة يتقدم بجزيل الشكر الى مندوب عطوفة مراقب عام الشركات السيد فارس شاهين لحضوره الاجتماع وأشاد بجهوده المتميزة في آلية عقد الاجتماع من خلال وسائل الاتصال المرئي والإلكتروني.

- انتهى الاجتماع عند الساعة 10:15 صباحاً.
- نصادق على صحة الوقائع الواردة في محضر الاجتماع كما نصادق على انعقاد الاجتماع بشكل قانوني وأعلن رئيس الجلسة بأنه تم الالتزام بجدول الأعمال كما هو معلن ولم يردنا أي استفسارات مسبقة من قبل المساهمين.

كاتب الجلسة

معتز الشامي

مختار الشامي

مندوب عطوفة مراقب عام الشركات

فارس شاهين

فارس شاهين

رئيس مجلس الإدارة

عمر ملحس

عمر ملحس

